

61 ما حكم الأخذ من الحواجب باستخدام الليزر؟ الشيخ عبدالله

الغديان

عبدالله الغديان

الآخذ من الحواجب باستخدام الليزر مع العلم أن الليزر هو ضوء يسلط على جذور الشعر. فتموت ومن ثم تسقط الشعرة دون نتف أو نزع. الجواب من قواعد هذه الشريعة أن الوسائل أن الوسائل الأصل فيها - [00:00:00](#) يعني آآ الأصل فيها الجواز بمعنى أن الوسيلة التي يزال بها الشعر سواء كان بهذه الوسيلة أو كان بالنجف أو كان بالقص أو لذلك فالحكم في ذلك واحد فلا يجوز وبالله التوفيق - [00:00:18](#) أحسن الله إليكم مسألة الوسائل الأصل فيها الجواز؟ الأصل فيها الجواز لكن هذه وسيلة يعني محرمة. نعم يعني هذي تدخل في قاعدة الوسائل لها حكم الغايات. لكن أنا قصدي في الأصل في الوسائل من ناحية التعدد. ما هو من ناحية - [00:00:38](#) حكم؟ نعم. لا من ناحية التعدد. أما من ناحية الحكم فالوسائل لها حكم الغايات إلا إذا كانت الوسيلة مثلاً إذا كانت الوسيلة تؤدي إلى واجب صارت واجبة وإذا أدت إلى محرم صارت محرمة وهكذا - [00:00:59](#) إلا أن في نقطة هنا أحب أن أنبه عليها بهذه المناسبة وهي أن بعض الوسائل تكون محرمة في حد ذاتها ولكنها تؤدي إلى غرض مشروع. إلى مصلحة عامة وهذه هي التي يقول فيها العلماء يغتفر - [00:01:16](#) في الوسائل ما لا يغتفر في الوسائل في المقاصد. ولهذا الله تعالى يقول ولا تسبوا الذين يدعون من دون الله فيسبوا الله عدوا بغير علم. فسب الهة الكفار واجب. ولكن ولكن الله سبحانه وتعالى حرم هذه - [00:01:36](#) وسيلة لأنها تؤدي إلى مفسدة أعظم. لأنها تؤدي إلى مفسدة أعظم. أما إذا كانت الوسيلة تؤدي إلى غرض شرعي وكانت في حد ذاتها محرمة فلا مانع من ارتكابها كما ترك الرسول صلى الله - [00:01:56](#) عليه وسلم الأعرابي يبول في المسجد مع أن البول في المسجد محرم لكن هذه الوسيلة تؤدي إلى مصلحة وهي عدم انتشار البول في المسجد وبالله التوفيق - [00:02:16](#)